

نور على الدرب مع فضيلة الشيخ عبدالكريم الخضير ح 822

عبدالكريم الخضير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد ابن محمد المعثم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبدالله - [00:00:01](#)

وعلى اله وصحبه ومن والاه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا ومرحبا بكم مستمعي الكرام الى هذا اللقاء في برنامج نور على الدرب احبيكم وارحب بكم - [00:00:30](#)

كما ارحب ايضا بضيفنا في هذا اللقاء معالي الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير وفقه الله عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء حياكم الله معالي الشيخ واهلا ومرحبا - [00:00:48](#)

حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين فاتحة اسئلة هذا اللقاء سائل يسأل يقول كان علي قضاء من رمضان متعددة ثم قضيتها بدون تحديد نية القضاء هل هي لرمضان عام ثلاثة وثلاثين واربعمئة والف - [00:01:04](#)

لعام اربعة وثلاثين ام لعام خمسة وثلاثين وهكذا لكنني قضيت بعدد الايام التي كانت علي. فهل يصح قضائي الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:01:27](#)

هذا السائل كأنه ان تابه شيه من الوسواس هو يقضي ويعرف ان عليه قضاء من عام ثلاث وثلاثين وعليه قضاء من اربعة وثلاثين وعليه قضاء من خمسة وثلاثين هذا يعرف ان الثلاثة الثالث والثلاثين قبل الرابع - [00:01:48](#)

والرابع والثلاثين قبل الخامس والثلاثين تلقائيا يكون قضاؤه الايام التي افطرها من من الثالث والثلاثين قبل الرابع والثلاثين وقبل الخامس والثلاثين لا لا يظهرون عليه شيه بعدد الايام الواجب قضاؤها - [00:02:13](#)

وبدأت ذمته من ذلك قضاؤه صحيح ان شاء ما نصيحتكم للمسلم اه في رمضان عندما يدخل عليه رمضان اولا التوبة واجبة في كل وقت الله جميعا ايها على الانسان اذا قرب رمضان - [00:02:33](#)

شهر الخيرات والبركات عليه ان يجدد التوبة ويتعهد قلبه ويسعى في اصلاحه يبرأ مما فعله من ويسعى في تسديد الخلل والتقصير في الواجبات بقدر امكانه ليستقبل هذا الشهر شهر الرحمة - [00:02:58](#)

والمغفرة نية صالحة وخالصة ويعزم على ان يخرج من عهدة الواجبات يقين ولا يعرض نفسه للامور المحرمة وايضا رمضان شهر القرآن احرص على ان يلزم كتاب الله قراءة تدبرا حفظا - [00:03:29](#)

تعلموا وتعلما بقدر الامكان يكثر من من الطاعات اللازمة له والمتعدية بنفع الاخرين من الصدقات واعانة المحتاجين واسعاف المهوفين وغير ذلك يحسن يزيد في احسانه الى من تحت يده ويتعاهدون بالنصح والتوجيه والارشاد - [00:04:04](#)

واستغلال مثل هذه المواسم الله المستعان احسن الله اليكم. سائل يسأل يقول ما حكم من افطر في رمضان بسبب المرض ولا يستطيع القضاء بسبب ارتفاع السكر وهل الاطعام عن كل يوم مسكينا يجزئ عنه - [00:04:36](#)

من افطر بسبب المرض لا شيه وهذا قد نص الله عليه جل وعلا في في كتابه المرض صيام قد يتسبب في زيادة المرض قد تسبب في تأخر برؤه يتضرر به ولا مانع حينئذ - [00:04:57](#)

من الافطار لابد ان يكون المرض متحقق هناك من الامراض ما يتذرع ويعتذر به بعض الناس هو في الحقيقة لا يضر لا يزيد في مرضه ولا يتأخر برؤه ويتحملة اذا - [00:05:26](#)

اه صام لكن الناس يتفاوتون التفاوت بعضهم يتحمل الصيام ولو زاد مرضه او تأخر برؤه وهذا من التشديد على النفس الذي لم يأتي

به وبعض الناس بمجرد ان يصاب بادنى مرض لا علاقة له بالصيام - [00:05:47](#)

ولا اثر للصيام فيه ويفطر ويدعي انه مريض والمريض معذور بالكتاب والسنة المسلم ان احتاط لدينه ولدينه ولا يفطر بادنى سبب ولا يكلف نفسه ما يكون سببا في زيادة مرضه او تأخره - [00:06:12](#)

سيكون متوسطا في اموره والدين وسط دين الله وسط بين الغالي والجافي واذا كان لا يستطيع القضاء كما يقول السائل بسبب ارتفاع السكر لا يستطيع وقالوا قال الاطبا انه يظنها الصيام - [00:06:36](#)

فانه حينئذ يعدل الى الاطعام الى الكفارة بالاطعام هل الاطعام عن كل يوم مسكينا يجزي؟ نعم وهذا منصوص عليه في كتاب الله جل وعلا والله اعلم المقصود يا شيخ باطعام المسكين - [00:06:54](#)

مسكين نصف ساعة. نعم. عن كل يوم من الطعام من الارز او من البر او كان من الاصناف التي تطبخ مطبوخا ام يعطي اياها والله اذا طبخ المطعم احسن الله اليكم - [00:07:11](#)

يقول السائل اه هل الذي اه او هذه ام تقول انها ام لابن متوفى رحمه الله اه العام الماضي اثر حادث في اول رمضان وقد لاحظت عليه اول شهر شعبان - [00:07:35](#)

انه كان يصوم القضاء الذي عليه في السنة الماضية واشعر ان عليه من السنوات التي قبلها اياما لم يقضها وسؤالها تقول هل يجوز القضاء على الان هذه المرأة تتوقع تقول اشعر ان عليهم من السنوات - [00:07:50](#)

ما عندها يقين ان عليه ايام من رمضان المتقدمة فلا صيام الا اذا عرفت ان عليه ايام من رمضان سابقة وتعرف هذه الايام ويغلب على ظنها انه افطرها وحينئذ - [00:08:13](#)

تدخل في حديث من من مات وعليه صوم صام اما اذا كانت تشعر ولا يغلب على ظني ان نعرف مثل هذا لا يصام لانه لا يمكن تحقيقه والوصول الى حقيقته - [00:08:34](#)

نعم سائل يقول هل الذي يؤخر قضاء ما عليه من رمضان الى شهر ثمانية يعد اثما علما ان التي عليها او الذي عليه القضاء اه جسمه ضعيف شهر ثمانية اللي هو شهر الذي هو شهر شعبان. نعم - [00:08:50](#)

وجاء في الصحيح عائشة رضي الله عنها يكون عليها القضاء من رمضان ما تستطيع ان تقضيه الا في شعبان في مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم منه مثل هذا لا بأس به - [00:09:14](#)

اما الذي لا يجوز التأخير الى رمضان لا يجوز تأخير القضاء الى رمضان اخر ويجوز تأخيره الى شعبان كما جاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها ايضا فيما له علاقة بالقضاء يقول ان والده مصاب بفشل كلوي - [00:09:33](#)

وكان يفطر الايام التي يغسل فيها الكلى في رمضان الماضي توفي رحمه الله قبل ثلاثة اشهر وعليه ثمانية ايام فهل نصوم عنه نعم جاء في الحديث الصحيح ان من مات وعليه صوم صام عنه وليه - [00:09:52](#)

من مات وعليه صوم صام عنه وليه وان كان بعض اهل العلم ورأي شيخ الاسلام من العلم انهم يخصون ذلك بالندى لا فيما اوجب الله فيما اوجبه على نفسه - [00:10:11](#)

ان ما وجب باصل الشرع لا يصان ما اوجبه الانسان على نفسه يصام عنه صوموا عنه وليه لكن عموم الحديث من مات وعليه صوم صام عنه وليه يشمل الصيام الواجب - [00:10:28](#)

سواء كان وجوبه باصل الشرع او على نفسه كالندى يقول السائل علي قضاء من رمضان مع الاطعام وقد سقت او صمت القضاء ولم اطعم فهل اعيد الصيام واطعم في نفسي اليوم ام اكتفي بالاطعام عن تلك الايام - [00:10:43](#)

هذا على القول بوجوب الاطعام لمن اخر القضاء الى رمضان اخر قول كثير من اهل العلم من الصحابة وغيرهم ما دام والارتباط الصيام والاطعام هذا واجب وهذا واجب فاذا ادى احدهما بقي الاخر - [00:11:07](#)

لا علاقة له مع ان هناك من اهل الذم من يقول بعدم الاطعام لان الله جل وعلا انما قال فعدة من ايام اخر ولم يذكر الاطعام نعم احسن الله اليكم - [00:11:34](#)

سائل يسأل يقول اختي كانت تفطر في رمضان بسبب الحمل وقد افطرت رمضان في سنتين والان تقضي وتطعم وتسأل هل تقيم مرة واحدة عن الشهرين كل يوم تصوم فيه تطعم في نفس اليوم - [00:11:54](#)

على القول بوجوب الاطعام تأخير القضاء الى رمضان اخر تطعم من كل يوم مع صيامه مع قضاؤه تطعم مسكينا تقول هل هل تطعم مرة واحدة عن الشهرين؟ لا كل يوم تطعم - [00:12:15](#)

اذا افطرت من رمضان اول عشرة ايام رمضان الثاني عشرة ايام واخرت قضاء العشرين الى ما بعد رمضان اخر فانها تصوم العشرين وتطعم مسكينا على القول بوجوب الاطعام. نعم الله اليكم. سائلة تقول انها مريضة بمرض السكري - [00:12:42](#)

ورمضان الماضي استطاعت ان تصومه ولله الحمد الا تسعة ايام سبعة وقت الدورة الشهرية واثان لاجل التعب ولم تقضي دخل عليها رمضان الحالي الان هي حامل هل يجوز تأجيل القضاء الى بعد رمضان؟ وهل يجب على مريض السكر ان يصوم - [00:13:09](#)

اذا طاق الوقت قبل ان يضيق الوقت لا يجوز ان تؤخر مع الاستطاعة الى رمضان اخر فاذا فرطت او طاق عليها الوقت وارادت وصامت رمضان الحالي لانه يجب تقديمه فانها تقضي بعد خروجه - [00:13:32](#)

رمضان تؤجل القضاء الى ما بعده وتطعم على القول بالاطعام كرر عن القول بالاطعام لان القول الثاني له حظ من النظر يرجحه كثير من اهل هؤلاء طعام انما القضاء فقط - [00:13:52](#)

واخر السؤال هل يجب على مريض السكري ان يصوم اذا قرر الطبيب المسلم ان الصيام يضرها يظهر هذا المريض فانه لا يلزمه الصيام انما يطعمان الا اذا غلب على ظنه - [00:14:15](#)

انه يمكن ان يصوم وقت يكون النهار فيه باردا الشتاء وقصيرا فانه يؤخر يفطر في رمضان الذي لا يستطيع صيامه الذي قال الاطباء انه يضره الصيام في هذا الوقت اذا جاء الشتاء والنهار قصير - [00:14:38](#)

والجو بارد فانه اذا لم يكن ثم مانع من صيامه على صحته فانه يلزمه القضاء في هذا الوقت اذ استمر المنع من قبل الطبيب انه لا يمكن ان يصوم الحر ولا في البرد - [00:15:04](#)

فانه يكتفي بالاطعام حينئذ والله اعلم احسن الله اليكم اه سائل يقول انه يشفع صلاة التراويح مع الامام ثم يرجع الى البيت فيصلي بجدته كبيرة السن فما الحكم علما بانه يصلي على الكرسي فاقوم في القراءة لكن في الركوع والسجود اجلس على الكرسي - [00:15:25](#)

وهي تصلي واقفة فما الحكم هذا الذي يصلي مع الامام ويوتر مع الامام ثم يشفع هذا الوتر لانه يريد ان يوتر جدته في اخر صلاته معها لا بأس لا بأس ان يشفع وتره - [00:15:51](#)

لانه لا يوتران في ليلة ثم يصلي بجدته وان بقي على وتره مع الامام وصلى بجدته قدرا زائدا على ذلك فلا مانع منه ان شاء الله تعالى لكن هو يريد ان يوتر في اخر الليل مع جدته - [00:16:16](#)

اذا شفع وتره مع الامام وصلى بجدته واحسن اليها لان بعض النساء لا سيما كبيرات السن لا تزيبط الصلاة كما ينبغي بمفردها واذا تمت باحد كان اتقن لصلاتها واضبط وقد تكون لا تحسن القراءة - [00:16:35](#)

تسمع القرآن من هذا الذي يصلي بها على كل حال هو محسن على جدته تبقى المسألة الثانية وهو انه يصلي على الكرسي وجدته واقفة اذا كان يصلي من قيام وقت القراءة ثم يجلس كما يقول - [00:16:58](#)

وقت الركوع والسجود لا يدخل في الخلاف الذي يذكره العلماء عن المالكية ان الاهتمام بالجالس لا يصح مطلقا الجمهور على ان الاهتمام به اذا صلى المأموم قائما لا بأس به - [00:17:19](#)

مع ان القائم اكمل يبحث عن عن امام يصلي وهو قائم. ولا فرق بين بداية الصلاة وانه يحدث له هذا في اثناء الصلاة على كل حال خلاف بين الجمهور الذين يصحون - [00:17:39](#)

الصلاة خلف الجالس من الحنابلة وغيرهم يقولون لا يصلي المأموم اه خلف الجالس جالسا الا ان يكون الامام امام الحي وتبتدأ الصلاة من جلوس لعذر طارئ اذا ابتدأ الامام امام الحي الصلاة - [00:17:52](#)

من جلوس وطراً عليه ما يمنعه من مواصلة القيام فان المأموم يصلي قائماً اما اذا كان امام الحي ابتداء الصلاة من قيام لعذر لا يرجى برؤه فانه لا يجوز ان يصلي المأموم خلفه جالسا - [00:18:27](#)

يصلي خلفه من قيام معلوم مذهب الحنفية الشافعية ان المأموم يصلي قائماً مطلقاً والادلة في ذلك معلومة النبي عليه الصلاة والسلام اما الناس بعد ان ابتداء الصلاة ابو بكر اما الناس - [00:18:54](#)

جالس وهم قائمون لان الصلاة ابتدأت من قيام لا من جلوس والمسألة مبسوسة في كتب الفقه احسن الله اليكم يقول كنت اصلي بالناس التراويح فنويت ان اصلي الثلاث الاخيرة بسلام واحد لتعليم الناس السنة - [00:19:16](#)

لكنني صليتها بسلامين على العادة ولم اتنبه الا وانا في التشهد من الركعة الاخيرة فهل يعد هذا من السهو الذي يجب فيه سجود السهو هذا لا يسجد فيه للسهو لانه انتقل من مباح الى مباح - [00:19:42](#)

ولا يحتاج الى السجود احسن الله اليكم. يقول اقرظت ابن عمي اربعين الفا ودارت عليه الان سنتان هل يجب فيها زكاة؟ وما الذي او من الذي يزكيها؟ انا ام هو - [00:20:02](#)

ابن العم المقرض لا يخلو اما ان يكون ملياً لو طلبت منه المال في اي وقت اعطاك اياه او يكون معسراً ماطلاً لا تستطيع الحصول على ما لك متى شئت - [00:20:21](#)

فان كان من النوع الاول الذي يعطيك متى طلبته تزكيه كلما حال عليه الحول زكيه كل ما حال عليه الحول واذا كان معسراً او ماطلاً فانك تزكيه اذا قبضته سنة واحدة - [00:20:44](#)

واما بالنسبة للمقرض والمال باق عنده مكنوز في حسابه فانه يزكيه اذا حال عليه الحول كالمقرض بان النبي عليه الصلاة والسلام حينما يبعث السعاة في جباية الزكاة لم يأمرهم بان يسألوا هل عليهم ديون او لا ديون - [00:21:07](#)

والمعروف في مذهب الحنابلة انه لا زكاة في مالي من عليه دين ينقص المصاب وهذا المال ليس له لا زكاة عليه على كل حال القلاف معروف وكون المقرض يزكي هو الاحوط - [00:21:38](#)

لو لم يحفظ ان النبي عليه الصلاة والسلام سأل من تؤخذ منه الزكاة عليه دين او لا دين عليه والقول الثاني له وجه احسن الله اليكم يقول السائل اعتمرت في رمضان وفي اثناء الطواف - [00:21:57](#)

اذن المؤذن للمغرب فجلست وافطرت ثم اقيمت الصلاة فصلينا المغرب ثم اتممت طوافي بعد ذلك هل طوافي صحيح مثل هذا لا يؤثر في التتابع هذا لا يؤثر التتابع والطواف صحيح فاذا قطعه - [00:22:15](#)

مثل هذا بان كان صائماً ثم افطر وصلى مثل هذا لا يؤثر في يكمل الطواف من حيث وان ابتداء الشوط من من الركن كان احسن الله اليكم سائل يسأل يقول انه اجرى له عملية زراعة كلية - [00:22:37](#)

العام الماضي والان له سنة واربعة اشهر الدكتور رافض ان يصوم شهر رمضان الماضي لاجل العلاج. فماذا علي يا شيخ هذا الذي اجرى له عملية زراعة الكلية ومنعه الطبيب من الصيام - [00:23:02](#)

لا يلزمه الصيام وان كان يرجى ان يتمكن من القضاء لزمه ذلك ان كان لا يرجى التمكن من القضاء وايس منه فانه يطعم عن كل يوم مسكين ويكفيه ذلك والله اعلم - [00:23:25](#)

احسن الله اليكم ونفع بما قلتم. ايها الاخوة المستمعون الكرام بهذه الاجابة نصل الى ختام هذه الحلقة التي آآ في ختامها تقدموا بالشكر الجزيل لضيفنا فيها معالي الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير وفقه الله - [00:23:45](#)

هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء نسال الله عز وجل ان ينفعنا جميعاً بما نسمع وبما نقول. وصلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين نور على الدرب برنامج يومي - [00:24:05](#)

يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين البرنامج من تقديم يوسف ابن صالح العقيل تنفيذ فهد ابن محمد المعتم - [00:24:23](#)